

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

هل له منعها من أكل ذى رائحة كريهة ؟ .

فائدتان .

إحداهما : في منعها من أكل ما له رائحة كريهة - كالبصل والثوم والكراث ونحوها - وجهان
وقيل : روايتان وخرجهما ابن عقيل .

وأطلقهما في المغنى و المحرر و الشرح و الرعايتين و الحاوي الصغير و الفروع .

إحداهما : تمنع جزم به في المنور وصححه في النظم وتصحيح المحرر وقدمه ابن رزين في
شرحه .

والوجه الثاني : لا تمنع من ذلك وهو ظاهر كلام كثير من الأصحاب .

الثانية : تمنع الذميمة من شربها مسكرا إلى أن تسكر وليس له منعها من شربها منه ما لا
يسكرها على الصحيح من المذهب نص عليه وعنه : تمنع منه مطلقا .

وقال في الترغيب : ومثله أكل لحم خنزير و [لا] تمنع من دخول بيعة وكنيسة .

ولا تكره على الوطاء في صومها نص عليه ولا إفساد صلاتها سنتها